



عزيزي الطالب / عزيزتي الطالبة: -

- ✓ اقرأ السؤال بعناية، وفكر فيه جيدا قبل البدء في إجابته.
 - ✓ أجب عن جميع الأسئلة ولا تترك أي سؤال دون إجابة.
 - ✓ عند إجابتك للأسئلة المقالية، أجب فيما لا يزيد عن المساحة المحددة لكل سؤال.
- مثال

.....

.....

.....

- ✓ عند إجابتك عن أسئلة الاختيار من متعدد إن وجدت.
- ظلل الدائرة ذات الرمز الدال على الإجابة الصحيحة تظليلا كاملا لكل سؤال
- مثال : الإجابة الصحيحة (د) مثلا

(د) (ج) (ب) (أ)

- ✓ في حالة ما إذا أجب إجابة خطأ ، ثم قمت بالشطب وأجبت إجابة صحيحة تحسب الإجابة صحيحة.
 - ✓ وفي حالة ما إذا أجب إجابة صحيحة ، ثم قمت بالشطب وأجبت إجابة خطأ تحسب الإجابة خطأ.
 - ✓ في حالة التظليل على أكثر من رمز ، تعتبر الإجابة خطأ.
- ملحوظة : لا تكرر الإجابة عن الأسئلة الموضوعية (الاختيار من متعدد) ، فلن تقدر إلا الإجابة الأولى فقط.

- ✓ عدد صفحات الكتيب (10) صفحات خلاف الغلاف
- ✓ تأكد من ترقيم الأسئلة تصاعديا ، ومن عدد صفحات كتيبك ، فهي مسئوليتك
- ✓ زمن الاختبار (ساعتان)
- ✓ الدرجة الكلية للاختبار (40) درجة



أجب عن الأسئلة الآتية: السؤال الأول:

أ

1- ما المراد بالكفاءة في النكاح؟

.....
.....
.....

2. ما الحكم لو أجبر الأب ابنته البكر على الزواج من فاسق أو ذى عيب؟

.....
.....
.....

ب

علل لما يأتي:-

1 - يندب نكاح البكر.

.....
.....
.....

2- قيل : إن كان الرجوع من جهة المخطوبة فله الرجوع عليها بما أهدى أو أنفق.

.....
.....
.....

3- تأبذ على الزوج التحريم إن عقد على الأم وبناتها ودخل بهما معا.

.....
.....



4- خالعتها مقابل تأخيرها ديناً عليه وقد حل أجله فإنه لا شيء له عليها وتأخذ منه الدين حالاً .

5- إن خالعتة (بدون خلع المثل) فى قوله : إن دفعت لي ما أخالعتك به فأنت طالق لم يقع عليه الطلاق .

6- إن قال الزوج راجعتها وكان القول هزلاً تكون رجعتها .

7- فسخ النكاح بالرضاع لو أقر الزوج المكلف به ، ولو بعد العقد .

8- لا ينصرف صريح الظهار للطلاق إن نواه .

9- يسقط الظهار إذا تأخر عن الطلاق الثلاث لفظاً ، كأنت طالق ثلاثاً وأنت على كظهر أمى .



السؤال الثاني:

أ

1- ما المقصود بطلاق الفضولي؟

.....

.....

.....

.....

2- ما حكمه؟

.....

.....

.....

3- ما الحكم لو قصد النطق بغير الطلاق فزل لسانه فنطق به؟

.....

.....

.....

.....



ب

ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخطأ مع تصويب الخطأ فيما

يأتى :

1 - عدة المتوفى عنها زوجها غير المدخول بها ثلاثة قروء. ()

.....

.....

.....

2 - للمعتدة الخروج فى حوائجها الضرورية كتحصيل قوت أو ماء أو نحوهما لا لزيارة ولا تجارة ولا تهنئة ولا تعزية. ()

.....

.....

.....

3 - تقدر النفقة على الزوج بحسب حال زوجته. ()

.....

.....

.....

4 - يستمر المسكن فقط للحامل دون النفقة إن مات زوجها المطلق لها قبل وضعها. ()

.....

.....

.....



5- المرأة إن قاتلت بسلاح قتلت حال القتال فقط لا إن قاتلت بغير سلاح فلا تقتل مالم تقتل

شخصاً.

()

.....

.....

.....

()

6- المحصن : هو من لم يسبق له أن تزوج وكان خاطباً وهو مسلم مكلف.

.....

.....

.....

()

7- لا يتكرر الجلد بتكرار القذف بعد الحد.

.....

.....

.....

(10-40)



السؤال الثالث:

1- ما الشهادة لغتاً؟

.....
.....

2- ما الشهادة اصطلاحاً؟

.....
.....

3- هل تتوقف على دعوى؟

.....
.....
.....

4- ما حكم شهادة الأعمى فى القول؟

.....
.....

5- ما حكم رجوع الشاهدين عن شهادتهما قبل الحكم وبعد الأداء؟

.....
.....
.....

(40-5)



السؤال الرابع:

أ

1- ما الذى يبدأ به القاضى عند توليته؟

.....

.....

2- لم ندب أن يكون القاضى غنيا ورعا لا فقيرا؟

.....

.....

ب) عرف المصطلحات الآتية:-

1- السرقة

.....

.....

2- المحارب

.....

.....

3- التعزير

.....

.....

.....

.....



السؤال الخامس :-

أ

1- بمن تحجب الأخت لأب؟

2- متى يحجب الأخ لأب بالأخت الشقيقة؟

ب

تخير الإجابة الصحيحة مما يأتي :

□ مات شخص وترك: أبا - أما- أخوين لأم

• للأم السدس وللأخوين الأم الثلث وللأب الباقي تعصبا

• للأم السدس ولا شئ للأخوين لأم وللأب الباقي تعصبا

• للأم الثلث ولا شئ للأخوين لأم وللأب الباقي تعصبا

□



ج بين الوارث ونصيبه وسبب استحقاقه وغير الوارث وسبب حجه فى المسألة الآتية:
توفي عن

• أختين شقيقتين

• أخت لأب

• أخ لأم

• أخ لأب

• ابن أخ شقيق

(9 - 40)



مسودة □

بوابة الأزهر
azhar.eg



بوابة الأزهر
azhar.eg

